

Distr.: General
12 September 2000
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والخمسون

اللجنة الأولى

بنود جدول الأعمال المحالة إلى اللجنة الأولى

رسالة مؤرخة ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ موجهة من رئيس الجمعية العامة إلى
رئيس اللجنة الأولى

أتشرف بأن أحيل إليكم طيه المقررات التي اتخذتها الجمعية العامة في جلستها العامة
التاسعة المعقودة أثناء دورتها الخامسة والخمسين فيما يتصل ببنود جدول الأعمال المحالة إلى
اللجنة الأولى.

وأود أن أوجه انتباهكم إلى التوصيات المتعلقة بتنظيم الدورة الواردة في الفرع ثانيا
من تقرير المكتب (A/55/250). وقد أقرت الجمعية العامة تلك التوصيات أيضا في جلستها
العامة التاسعة.

واسمحوا لي أيضا أن أوجه انتباهكم إلى الفقرة ٤٩ وإلى الجزء ذي الصلة من الفقرة
٦٤ من التقرير، بشأن جداول أعمال اللجان الرئيسية.

وأرجو مخلصا تعاونكم في هذا الصدد.

(توقيع) هاري هولكيري

مرفق

بنود جدول الأعمال المحالة إلى اللجنة الأولى

- ١ - تخفيض الميزانيات العسكرية (البند ٦٥).
- ٢ - تنمية علاقات حسن الجوار فيما بين دول البلقان (البند ٦٦).
- ٣ - صون الأمن الدولي (البند ٦٧):
 - (أ) منع تفكك الدول عن طريق العنف؛
 - (ب) الاستقرار والتنمية في جنوب شرق أوروبا.
- ٤ - التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي (البند ٦٨).
- ٥ - دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح (البند ٦٩).
- ٦ - إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط (البند ٧٠).
- ٧ - عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها (البند ٧١).
- ٨ - منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي (البند ٧٢).
- ٩ - نزع السلاح العام الكامل (البند ٧٣):

[قررت الجمعية العامة توجيه انتباه اللجنة الأولى، بصدد نظرها في البند ٧٣، إلى ما يتصل بالبند من فقرات التقرير السنوي المقدم من الوكالة الدولية للطاقة الذرية (A/55/284)، الذي سينظر فيه مباشرة في الجلسات العامة في إطار البند ١٤]

 - (أ) الإخطار بالتجارب النووية؛
 - (ب) إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا؛
 - (ج) الأمن الدولي لمنغوليا ومركزها كدولة خالية من الأسلحة النووية؛
 - (د) اتخاذ تدابير لدعم سلطة بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥؛
 - (هـ) المحافظة على معاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية والامتثال لها؛
 - (و) تنفيذ اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام؛

- (ز) تنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة؛
- (ح) القذائف؛
- (ط) نحو عالم خال من الأسلحة النووية: الحاجة إلى خطة جديدة؛
- (ي) توطيد السلام من خلال تدابير عملية لترع السلاح؛
- (ك) الشفافية في مجال التسلح؛
- (ل) تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح التداول غير المشروع للأسلحة الصغيرة وجمعها؛
- (م) تخفيض الخطر النووي؛
- (ن) المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة؛
- (س) تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي؛
- (ع) نزع السلاح الإقليمي؛
- (ف) نزع السلاح النووي؛
- (ص) متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها؛
- (ق) الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة؛
- (ر) مراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة؛
- (ش) الصلة بين نزع السلاح والتنمية؛
- (ت) عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لترع السلاح؛
- (ث) الأسلحة الصغيرة.
- ١٠ - استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة (البند ٧٤):
- (أ) تدابير بناء الثقة على الصعيد الإقليمي: أنشطة لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا؛
- (ب) مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا؛

- (ج) مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ؛
- (د) اتفاقية حظر استخدام الأسلحة النووية؛
- (هـ) مراكز الأمم المتحدة الإقليمية للسلام ونزع السلاح؛
- (و) مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛
- (ز) برنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح؛
- (ح) الزمالات والتدريب والخدمات الاستشارية للأمم المتحدة في ميدان نزع السلاح.
- ١١ - استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة (البند ٧٥):
- (أ) تقرير هيئة نزع السلاح؛
- (ب) تقرير مؤتمر نزع السلاح؛
- (ج) المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح؛
- (د) معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح؛
- (هـ) أسبوع نزع السلاح.
- ١٢ - خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط (البند ٧٦).
- ١٣ - اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر (البند ٧٧).
- ١٤ - تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط (البند ٧٨).
- ١٥ - توطيد النظام المنشأ بموجب معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيليلكو) (البند ٧٩).
- ١٦ - اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة (البند ٨٠).
- ١٧ - معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية (البند ٨١).